

## وزارة الفلاحة والتنمية الريفية

**قرار مؤرخ في 19 ربيع الثاني عام 1441 الموافق 16 ديسمبر سنة 2019، يحدد النظام التقني المتعلق بنظام إنتاج بذور أنواع البقوليات الغذائية وتصديقها.**

إن وزير الفلاحة والتنمية الريفية والصيد البحري،

- بمقتضى القانون رقم 03-05 المؤرخ في 27 ذي الحجة عام 1425 الموافق 6 فبراير سنة 2005 والمتعلق بالبذور والشتائل وحماية الحياة النباتية،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 19-111 المؤرخ في 24 رجب عام 1440 الموافق 31 مارس سنة 2019 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة، المعدل،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 92-133 المؤرخ في 23 رمضان عام 1412 الموافق 28 مارس سنة 1992 والمتضمن إنشاء المركز الوطني لمراقبة البذور والشتائل وتصديقها،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 06-216 المؤرخ في 22 جمادى الأولى عام 1427 الموافق 18 يونيو سنة 2006 الذي يحدد شروط تصنيف البذور والشتائل وكيفية تصديقها، لا سيما المادتين 4 و 5 منه،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 06-217 المؤرخ في 22 جمادى الأولى عام 1427 الموافق 18 يونيو سنة 2006 الذي يحدد شروط تخزين البذور والشتائل وتغليفها ووسمها،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 07-100 المؤرخ في 10 ربيع الأول عام 1428 الموافق 29 مارس سنة 2007 الذي يحدد شروط اعتماد ممارسة نشاطات إنتاج البذور والشتائل أو تكاثرها أو بيعها بالجملة ونصف الجملة وكذا كيفية منحه،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 16-242 المؤرخ في 20 ذي الحجة عام 1437 الموافق 22 ديسمبر سنة 2016 الذي يحدد صلاحيات وزير الفلاحة والتنمية الريفية والصيد البحري،

- وبمقتضى القرار المؤرخ في 15 شعبان عام 1437 الموافق 22 مايو سنة 2016 الذي يحدد المساحات الدنيا والشروط والخصائص التقنية لممارسة نشاطات إنتاج و/أو تكاثر وبيع البذور والشتائل،

**يقرر ما يأتي :**

**المادة الأولى :** تطبيقا لأحكام المادتين 4 و 5 من المرسوم التنفيذي رقم 06-216 المؤرخ في 22 جمادى الأولى عام 1427

الموافق 18 يونيو سنة 2006 الذي يحدد شروط تصنيف البذور والشتائل وكيفية تصديقها، يهدف هذا القرار إلى تحديد النظام التقني المتعلق بنظام إنتاج بذور أنواع البقوليات الغذائية وتصديقها.

**المادة 2 :** يشمل النظام التقني المذكور في المادة الأولى أعلاه والملحق بهذا القرار، الخصائص التقنية النباتية وكذا كيفية تصنيف وإنتاج وتوضيب بذور أنواع البقوليات الغذائية : الفول والفاصولياء والعدس والبازلاء والحمص.

**المادة 3 :** ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 19 ربيع الثاني عام 1441 الموافق 16 ديسمبر سنة 2019.

**شريف عماري**

### الملحق

**النظام التقني المتعلق بنظام إنتاج بذور أنواع البقوليات الغذائية وتصديقها**  
**الفول والفاصولياء والعدس والبازلاء والحمص**

يحدد نظام إنتاج بذور البقوليات الغذائية وتصديقها، عن طريق هذا النظام التقني، ويطبق على الأنواع الآتية :

### غير الملقحة ذاتيا

\* الفول *Vicia faba L.*

### 1. الملقحة ذاتيا

\* الفاصولياء *Phaseolus vulgaris L.*

\* العدس *Lens culinaris Medik.*

\* البازلاء *Pisum sativum L.*

\* الحمص *Cicer arietinum L.*

### 1. تنظيم الإنتاج

#### 1.1. نظام الإنتاج

يعتمد نظام إنتاج بذور البقوليات الغذائية على مبدأ الانتقاء النسبي المحافظ وكذا على الحفاظ على الحالة الفيزيولوجية والصحية النباتية الجيدة للبذور.

يتم تكاثر بذور أنواع البقوليات الغذائية خلال سبع (7) سنوات، حسب المخطط الآتي :

### \* البذور ما قبل القاعدية والقاعدية

- المنتج المحصل عليه بعد زرع السلالات الابتدائية G0 يُكوّن الجيل الأول المسمّى G1،

- المنتج المحصل عليه بعد زرع الجيل الأول G1 يُكوّن الجيل الثاني المسمّى G2،

**2.1. شروط الإنتاج**

يتم زرع كل سلالة ابتدائية G0 (النبتة) على خط طوله من 1 إلى 1.5 متر حسب النوع، ويتم حصد جزء من السلالات المحتفظ بها، كل واحدة على حدة، لإعادة تشكيل سلالات الجيل G0 للسنة الموالية. أما بالنسبة للسلالات الأخرى المتبقية، يتم حصدها ودرسها لتشكيل الجيل G1.

أما بالنسبة للأجيال المتبقية (G1 و G2 و G3 و G4 و R1 و R2 و R3) يتم البذر باستخدام بذار صف الواجب تنظيفه قبل كل استخدام، ويجب ترك مساحات لتسهيل عمليات التقنية.

بالنسبة لمجموع الأجيال، يجب احترام التباعد بين الخطوط وبين نباتات كل نوع كما هو مبين في الجدول 1 أدناه.

**الجدول 1 :** التباعد بين الخطوط وبين النباتات حسب كل نوع

- المنتج المحصل عليه بعد زرع الجيل الثاني G2 يُكوّن الجيل الثالث المسمّى G3،

- المنتج المحصل عليه بعد زرع الجيل الثالث G3 يُكوّن الجيل الرابع المسمّى G4 المسمّى بذور قاعدية.

**\* البذور المصدقة**

- المنتج المحصل عليه بعد زرع الجيل الرابع G4 يُكوّن الجيل الخامس المسمّى البذور المكثرة R1،

- المنتج المحصل عليه بعد زرع الجيل الخامس R1 يُكوّن الجيل السادس المسمّى البذور المكثرة R2،

- المنتج المحصل عليه بعد زرع الجيل السادس R2 يُكوّن الجيل السابع المسمّى البذور المكثرة R3.

**\* البذور الموحدة**

بذور ذات تعريف ونقاوة صنفيتين، ناتجة عن قطع متجانسة مزروعة ببذور مصدقة.

النوع	التباعد بين الخطوط (سم)	التباعد بين النباتات على الخط (سم)
الفاصولياء	40 إلى 70	4 إلى 5
البازلاء	17 إلى 20	5 إلى 10
العدس	مكثفة 17 إلى 20	5 إلى 8
	نصف مكثفة (خط مزدوج) 35 بين الخطوط المزدوجة و 17 بين السلالات	5 إلى 8
الحمص	35	10
الفاصولياء	40 إلى 70	4 إلى 5
البازلاء	17 إلى 20	5 إلى 10
العدس	مكثفة 17 إلى 20	5 إلى 8
الحمص	35	10
الفاصولياء	40 إلى 70	4 إلى 5

**2. قواعد الزراعة**

يجب احترام قواعد الزراعة المذكورة أدناه بالنسبة لجميع فئات البذور.

**1.2. التصريح بالزراعة**

يجب أن تكون كل قطعة لإنتاج البذور موضوع ملف تصريح بالزراعة سنويا يتعين على منتج البذور إرساله إلى المركز الوطني لمراقبة البذور والشتائل وتصديقها قبل تاريخ 31 مارس بالنسبة للبذر الشتوي، وقبل تاريخ 30 أبريل بالنسبة للبذر الربيعي.

**2.2. الزراعة السابقة**

يجب أن لا تحتوي الزراعات السابقة لقطع إنتاج بذور وأنواع الفول والحمص والبازلاء والفاصولياء والعدس على الأنواع المذكورة أدناه، طيلة مدة ثلاث (3) سنوات :  
\* الفول : الفول والفول المصري والبازلاء والفاصولياء،

**3.1. المخزون الأمني**

يجب على منتجي البذور تشكيل مخزونات أمنية بصفة تسمح بالمحافظة على نوعيتها الفيزيائية والفيزيولوجية.

تتمثل الكميات الدنيا للبذور الواجب تخزينها، حسب كل فئة، فيما يأتي :

\* G0 : نفس الكميات المستعملة في البذر (100%)،

\* G1 : نفس الكميات المستعملة في البذر (100%)،

\* G2 و G3 و G4 : 30% من متوسط الاحتياجات السنوية،

\* R1 و R2 و R3 : 20% من متوسط الاحتياجات السنوية.

يجب تجديد هذه المخزونات الأمنية بصفة منتظمة.

**3.2. العزل**

توضح المسافات الدنيا بالنسبة للمحاصيل المجاورة التي قد تسبب تلقيحا خارجيا غير مرغوب فيه في الجدول 2 أدناه.

**الجدول 2 :** المسافات الدنيا حسب كل نوع وكل فئة

\* البازلاء : البازلاء وحب البيقة والجلبان والفلول المصري،  
\* الحمص : الحمص والبازلاء وحب البيقة والجلبان والفلول المصري،  
\* الفاصولياء : الفاصولياء والبازلاء والحمص والجلبان والفلول المصري،  
\* العدس : العدس والحمص وحب البيقة والجلبان.

البذور المصدقة	البذور ما قبل القاعدية والقاعدية		طبيعة القطعة المجاورة	النوع
	G4	G0 و G1 و G2 و G3		
3 م	5 م	10 م أو محاطة بالجيل القادم. وفي هذه الحالة، يجب ترك مسافة 3 أمتار	زراعة من صنف آخر من نفس النوع سواء من البذور أو للاستهلاك	البازلاء والحمص والفاصولياء
2 م	3 م	3 م	زراعة من نفس الصنف	
100 م	200 م	200 م أو محاطة بالجيل القادم. وفي هذه الحالة، يجب ترك مسافة 3 أمتار	زراعة من صنف آخر من نفس النوع سواء من البذور أو للاستهلاك	الفلول
5 م	10 م	10 م	زراعة من نفس الصنف	

**\* التنقية الصحية النباتية**

لكي لا يتم انتقال العدوى للنباتات السليمة، يجب قلع وإخراج من قطعة إنتاج البذور وحرق كل نبتة مصابة بأمراض فطرية و/أو أمراض بكتيرية و/أو أمراض فيروسية.

يجب رفض كل قطعة إنتاج بذور الفول التي بشأنها يبيّن التحليل الرسمي وجود ديدان خيطية في ساق الفول (*Ditylenchus dispaci faba*).

**7.2. حصد البذور ونقلها وتخزينها**

يجب على الفلاح المكثّر أن يتحقق من نظافة عتاد الجني المراد استعماله قبل بداية عملية الجني في كل قطعة أرض. ويجب أن تكون الأكياس المستعملة جديدة. وفي حالة ما إذا كان الجني بطريقة الجمع فرطاً، يجب أن تكون الحاويات المستعملة نظيفة.

يجب على منتج البذور، التأكد من أن يكون نقل واستلام وتخزين البذور في حصص معرفة بشكل واضح. يجب أن يتوفر لدى المنتج منشآت مناسبة لتخزين البذور، ويجب أن تكون هذه المحلات :

\* محكمة ومزودة بنظام للتهوية،

\* مناسبة لمعالجة كل إصابة محتملة بالحشرات،

**4.2. التأشير**

يجب أن يُشار إلى كل قطعة إنتاج البذور في بداية الغطاء النباتي بواسطة لافتة يُذكر عليها اسم منتج البذور واسم الفلاح المكثّر واسم الصنف ورقم التصريح بالزرع.

**5.2. حالة الزرع**

يجب أن تسمح حالة الزرع لقطعة إنتاج البذور وحالة تطور الزراعة وحالتها الصحية بضمنان مراقبة هوية الصنف ونقاؤه.

يجب على منتج البذور، إجبارياً، القيام بالمعالجة باستعمال مبيدات حشرية على الغطاء الخضري من أجل تجنب انخفاض قيمة البذور أثناء التخزين.

**6.2. التنقية****\* التنقية الصنافية**

فيما يتعلق بالسلالات الابتدائية G0، يؤدي وجود كل نبتة شاذة أو مشكوك فيها (نباتات دخيلة وغير مطابقة للصنف) إلى حذف الخطوط الموافقة لها بمجرد ملاحظتها.

إذا ما تمت مرحلة الإزهار، يجب أيضاً حذف خط على الأقل من كل جهة خط مشكوك فيه.

بالنسبة للفئات الأخرى، يجب قلع كل نبتة شاذة أو مشتبته فيها وإبعادها خارج قطعة إنتاج البذور.

**3. المراقبة في الحقل وللحصص والمراقبة البعدية****1.3. المراقبة في الحقل**

يجب أن تكون قطع إنتاج البذور موضوع متابعة طوال الدورة النباتية، من قبل تقني منتج للبذور مؤهل قانونا ومعترف به من طرف المركز الوطني لمراقبة البذور والشتائل وتصديقها.

يجب أن تخضع قطع إنتاج البذور لزيارتين (2) على الأقل :

\* تتم المراقبة الأولى عند بداية الإزهار، وتهدف إلى :

- التحقق من شروط الزرع ومطابقة الصنف المكثّر وأصل البذور الأم المستعملة،

- التحقق من مطابقة العزل،

- إجراء تقدير أولي للنقاء الصنفي والنوعي،

- التحقق من الحالة الزراعية لقطعة التكاثر،

- استبعاد القطع التي تتضمن شذوذا غير قابل للرجعة،

- استبعاد القطع التي تتضمن نبتة الجعفيل و/أو الحامول.

\* تتم المراقبة النهائية عند مرحلة تشكيل الفصوص، وتهدف إلى :

- التحقق من الحالة الصحية،

- التقييم بالعدّ نسبة النقاء النوعي والصنفي،

- التحقق من عدم وجود نبتة الجعفيل و/أو الحامول،

- تقدير مردود قطع تكثير البذور.

عند الانتهاء من المراقبة النهائية وتبعاً لنتائج الملاحظات والعدّ، يُمكن لقطعة إنتاج البذور إمّا :

\* قبولها، وفي هذه الحالة تُمنح شهادة اعتماد مؤقتة من طرف المركز الوطني لمراقبة البذور والشتائل وتصديقها،

\* أو رفضها، وفي هذه الحالة تمنح شهادة الرفض من طرف المركز الوطني لمراقبة البذور والشتائل وتصديقها.

يتم تبليغ الفلاح المكثّر ومنتج البذور التابع له بالنتيجة النهائية في أجل أقصاه عشرة (10) أيام قبل الجني. يجب أن يقدم كل طعن في أجل أقصاه خمسة عشر (15) يوما بعد التبليغ.

تبيّن الحدود الدنيا عند المراقبة في الحقل في الجدول 3 أدناه.

\* أن تتوفر على وسائل أمن عند استخدام المبيدات الحشرية (ملابس واقية وقفازات وأقنعة الغبار ونظارات واقية).

يجب أن تخزن المادة النباتية الأولية، في غرف تبريد.

يجب، عند تخزين البذور، احترام القواعد المعددة أدناه :

\* يجب أن لا تلمس الأكياس الجدران أو السقف أو أية بنية من محل التخزين،

\* يجب ترك ممر لا يقل عن 50 سم بين الجدران والمخزون لتسهيل عمليات التفتيش والمعالجة وأخذ العينات. يجب أن لا يقل الممر عن متر (1) واحد بين البوابة الرئيسية للمحل والمخزونات، ومتر (1) واحد بين المخزون والسقف،

\* يجب أن تكون الأكياس مكدسة بشكل جيد وفقاً لقاعدة يجب احترامها، وأن يكون المخزون ثابتاً وسهلاً حسابه،

\* يجب عدم وضع الأكياس مباشرة على الأرض، بل على منصات يجب أن تكون متينة من أجل تحمل المخزونات،

\* يجب أن تكون الأكياس من نفس الطبيعة في الحصة الواحدة.

**8.2. المحاسبة المادية**

يجب على كل منتج بذور معتمد أن يمسك سجلاً للمحاسبة المادية لدخول وخروج البذور. يجب أن يحتوي هذا السجل المرّم والمؤشّر عليه من طرف المركز الوطني لمراقبة البذور والشتائل وتصديقها، على البيانات الآتية :

\* أصل البذور الأم المستخدمة (تاريخ الاستلام ورقم الحصة والنوع والصنف والفئة)،

\* الكميات المنتجة (رقم الحصة ورقم شهادة الاعتماد النهائية والنوع والصنف والفئة والكمية)،

\* الكميات المسوقة (تاريخ البيع ورقم الحصة والنوع والصنف والفئة والكمية)،

\* مستلم البذور المسوقة.

يمكن المصالح الرسمية الاطلاع على سجل المحاسبة المادية في أي وقت من الأوقات.

## جدول 3 : الحدود الدنيا للمراقبة في الحقل

البذور الموحدة	البذور المصدقة			البذور ما قبل القاعدية والقاعدية	الفئة
	R3	R2	R1		
25	20	20	10	3	الشوائب الصنفية %
2م 2/1	2م 2/1	2م 2/1	2م 5/1	2م 10/1	الشوائب النوعية (*)
0	0	0	0	0	الطفيليات والأنواع المتلفة * الجعفيل * الحامول * الديدان الخيطية للساق * حشرات من نوع <i>Bruchus</i>
2	2	2	1	1	الأمراض البكتيرية (%)
2	2	2	1	0,5	الأمراض الفيروسية (%)
1	1	1	0,5	0,3	بثور (anthracnose) (%)
0	0	0	0	0	أمراض الحجر الصحي المنتقلة عن طريق البذور (جدول 6) (%)
3	3	3	1,5	1	مجموع الأمراض المنتقلة عن طريق البذور (%)

- البذور المصدقة : 200 قنطار،

- البذور الموحدة : 300 قنطار.

\* **خلط الحمص**

تكون كل حصة بذور ما قبل القاعدية أو القاعدية أو المصدقة أو الموحدة من إنتاج قطعة تكاثر واحدة.

يمنع خلط منتوجات عدة قطع تكاثر للبذور.

\* **العينات**

يتم أخذ العينات الممثلة، بوزن يعادل 1 كلف على الأقل، بعد توضيبها، من طرف أعوان مؤهلين ومعترف بهم من طرف المركز الوطني لمراقبة البذور والشتائل وتصديقها.

توضع العينات في أكياس مغلقة ومختومة بكيفية تجنب أي ضرر أثناء النقل.

(\*) يتم ملاحظة الشوائب النوعية الآتية :

- البازلاء : الجلبان وحب البيقة،

- الفول : الفول المصري وحب البيقة والترمس،

- العدس : حب البيقة والباذلاء،

- الفاصولياء : الترمس والحمص والفول المصري،

- الحمص : الفاصولياء والفول المصري.

2.3. **مراقبة الحمص**\* **الوزن الأقصى للحصة**

يقدر الوزن الأقصى للحصة الواحدة حسب كل فئة بـ :

- البذور ما قبل القاعدية : 50 قنطار،

- البذور القاعدية : 100 قنطار،

**3.3. المراقبة البعدية**

تتم المراقبة البعدية على إنتاج البذور بنسبة :

– 100 % من حصص البذور ما قبل القاعدية والقاعدية،

– 10 % من حصص البذور المكثرة من الجيل الأول R1.

**4. التصديق**

يجب أن تستجيب الحصص المقدمة للتحليل من أجل تصديقها لكل الشروط المنصوص عليها في هذا القرار، ولا سيما المعايير المحددة أدناه :

**جدول 4 : المعايير التكنولوجية**

يجب أن يوضع للعيّنة المغلفة بطاقتان، واحدة داخل الغلاف والأخرى خارج الغلاف تسمح بمعرفتها.

يجب أن تتضمن كل بطاقة المعلومات الآتية :

– اسم منتج البذور،

– اسم الفلاح المكثّر،

– الموسم الفلاحي،

– النوع والصفة،

– فئة البذور،

– رقم الحصة،

– الوزن الخام والصافي للحصة،

– اسم العون الذي قام بأخذ العيّنة.

النسبة القصوى لبذور أنواع أخرى (% من الوزن)	الرقوبة القصوى (%)	الحد الأدنى لقدرة الإنتاش (%)	الحد الأدنى للنقاء النوعي (% من الوزن)	الفئة	النوع
0,2	0,3	15	97	البذور ما قبل القاعدية والقاعدية	البازلاء والبقول والعدس والحمص والفاصولياء
0,3	0,5	15	95	البذور المصدقة	
0,5	1	15	90	البذور الموحدة	

تسلّم شهادة الرفض من طرف المركز الوطني لمراقبة البذور والشتائل وتصديقها بالنسبة لحصص البذور غير المطابقة للمعايير المذكورة في الجدول 4 أعلاه.

**5. الوسم**

يجب أن يكون الغلاف مغلقا بإحكام بشكل يستحيل فتحه دون إفساده أو ترك أي أثر يبيّن بوضوح أنه تم تزوير أو تغيير محتوى الكيس.

يجب أن تصحب كل تعبئة تحتوي بذورا وسما رسميا غير قابل للمحو مسلّم حصريا من طرف المركز الوطني لمراقبة البذور والشتائل وتصديقها طبقا للتنظيم المعمول به

يجب أن يوضع الوسم فوق غلاف البذور بشكل يستحيل تغييره بوسم آخر.

يجب أن تكون البذور خالية من بذور الأنواع الآتية :

– *Melilotus spp.*

– *Melampyrum arvense L.*

– *Cephalaria Syriaca L.*

– *Lolium Temulentum L.*

– *Allium spp.*

– *Bromus spp.*

– *Avena fatua L.*

– *Avena sterilis L.*

– *Avena ludoviciana.*

– *Cuscuta spp.*

– *Orobanche spp.*

تسلّم شهادة الاعتماد النهائية من طرف المركز الوطني لمراقبة البذور والشتائل وتصديقها بالنسبة لحصص البذور المطابقة للمعايير المذكورة في الجدول 4 أعلاه.

## 6. المخزونات المؤجلة

يجب التصريح بحصص البذور المؤجلة للمركز الوطني لمراقبة البذور والشتائل وتصديقها في أجل أقصاه أول يونيو، وتكون محل معاينة النقاء النوعي وقدرة الإنتاش قبل تسويقها.

## 7. الحالة الصحية

يجب أن تكون البذور سليمة من كل مرض، لا سيما الأمراض المتنقلة عبر البذور والحشرات الحية. تحدّد المعايير الصحية النباتية الخاصة ببذور البقوليات الغذائية أدناه.  
**جدول 5** : أهم الأمراض المتنقلة عبر البذور.

الأنواع	الأمراض الفيروسية	الأمراض البكتيرية	الأمراض الفطرية	الديدان الخيطية
الفاصولياء	/	شحم الفاصولياء : Pseudomonas savastanoi pv phaseolicola Xanthomonas axonopodis pv phaseoli	أنثراكنوز الفاصولياء : Colletotrichum lindemuthianum	<i>Ditylenchus dipsaci</i>
البازلاء	<i>Pea seed borne mosaic virus (PSbMB)</i>  <i>Pea early-browning virus (EBV)</i>	شحم بكتيري : Pseudomonas syringae pv pisi	أنثراكنوز البازلاء : Ascochyta pisi	/
الفول	/	/	/	<i>Ditylenchus dipsaci</i>
العدس	/	/	أنثراكنوز العدس : Ascochyta lentis	/
الحمص	/	/	أنثراكنوز الحمص : Ascochyta rabiei	/

يجب أن تكون بذور البقوليات الغذائية خالية من :

## الحشرات الآتية :

*Bruchus affinis* froel.

و

*Bruchus atomarius* L.

و

*Bruchus pisorum* L.

و

*Bruchus rufimanus* Boh.

## - النباتات الطفيلية :

الجعفيل : *Orobancha* spp.

الحامول : *Cuscuta campestris*

لا يتجاوز الحد الأقصى للبذور التي تحمل ندوب ناجمة عن السوسة (BRUCHES) 1%.